

إلى السيد وزير الشغل والإدماج المهني
تحت إشراف السيد رئيس مجلس النواب المحترم

الموضوع: سؤال كتابي

تبسيط شروط الاستفادة من صندوق التعويض عن فقدان الشغل

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، وبعد،

أقرت الحكومة السابقة في إطار برنامج الحماية الإجتماعية إحداث صندوق للتعويض عن فقدان الشغل، يتم بموجبه مرافقة الأجير الذي فقد عمله بشكل لا إرادي وانخرط في بحث جدي عن عمل جديد، والذي يضمن له تعويضا لفترة يمكن أن تصل إلى ستة أشهر، خلال هذه الفترة، يجب على الأجير أن يخضع لبرنامج إعادة التأهيل، إذا ما استدعى الأمر ذلك، من أجل إعادة إدماجه في سوق الشغل.

وبهذا الصدد، ومن أجل ضمان الإستقرار المالي للأجير الذي فقد عمله بشكل لا إرادي، وأمام الإشكالات المسطرية والإجرائية التي تحد من استفادة أكبر عدد من الأجراء المتواجدين في وضعية فقدان للشغل، نسألكم السيد الوزير المحترم، عن الإجراءات والتدابير التي ستتخذها وزارتك من أجل تبسيط شروط الاستفادة من صندوق التعويض عن فقدان الشغل.

و تفضلوا بقبول فائق التقدير و الاحترام.

إمضاء:

قيوح زينب